الحكم الرشيد من المنظور الإسلامي:

قراءة تحليلية لتجارب الماضى ورؤية للمستقبل

- خالدصلاح حنفي محمود
- جامعة الإسكندرية – مصر Khaledsalah78@yahoo.com

الملخص :

على ضوء ما تشهده دول العالم العربي من صراعات وحروب، وتزايد المطالبات لتحقيق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وعدم نجاح محاولات تطبيق صيغ مستعارة للحكم من مجتمعات أخرى مختلفة فى سياقها الثقافي والسياسي؛ تتزايد الحاجة إلى دراسة "الحكم الرشيد من منظور إسلامى حضارى" لتأصيل هذا المفهوم، وأسسه، ومبادئه، ونماذجه عبر العصور الإسلامية المختلفة، بداية من العصور الإسلامية الأولى أيام الرسول (ص) وخلفائه الراشدين لما لهذه النماذج من تفرد وتميز. وسعت هذه الدراسة من خلال استخدام منهجي البحث التاريخي والوصفي إلى تحليل هذا المفهوم وأسسه ومقوماته، ونماذج تطبيق هذا المفهوم فى العصور الإسلامية المختلفة، وصولاً إلى طرح رؤية لكيفية تطبيق الحكم الرشيد في البلاد العربية، وعرض متطلبات تطبيق هذه الرؤية وآلياتها.

الكلمات المفتاحية : الحكم – الحكم الرشيد- الحكم الديمقراطي

Good Governance Form Islamic View: An analytical Reading for Past Experiences and A Vision For the Future

Abstract : As Arab states witness conflicts, fights, wars and the increasing demands of achieving Democracy and social justice, failure of applying models transferred from foreign societies that differ in their social, political and cultural contexts, There is a need to study Good Governance From Islamic civilizational view to originate this concept ant ao analyze its foundations, bases, principles and its models through different Islamic ages starting form first Islamic Age in the age of Prophet Mohamed and the Rihteouse Caliphs. They were unique models. This study used historical and descriptive approach through analyzing historical literature to investigate the concept of the good governance, its nature, foundations, bases and models of applying it in different Islamic ages and to put a vision of how to appy the good govenence in Arab states and the requirements and means of applying this vision.

Keywords: -Governance- Good Governance- Democratic governance

مقدمة:

تسعى الإنسانية منذ نشأة الحضارات المختلفة فى العصور القديمة إلى تأسيس لقواعد وأسس لإدارة مختلف شئون الدولة ومؤسساتها المختلفة، سعياً للوصول لأفضل النظم والأساليب الممكنة فى الحكم، ومن هنا ظهر مصطلح "الحكم الرشيد أو الراشد"، والذى يعد بمثابة حلم فى تاريخ المجتمعات الإنسانية، تحقق فى فترات ازدهار عصور تلك المجتمعات، واختفى فى عصور الظلام والتدهور.

ومفهوم "الحكم الرشيد" من أكثر المفاهيم التي أثارت الجدل في العقدين الأخيرين، واختلفت زوايا التعامل معه باختلاف التخصصات والرؤي، مما مثّل تحدياً فعلياً أمام منظري الفكر في الميادين الفلسفية، والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، لوضع أسس فكرية لهذا المفهوم ومغزاه الحقيقي، ومن ثم تحديد وتبنى الخطط والطرائق المناسبة للوصول لمعايير لتقييم وقياس مستوى الأداء الرشيد في سياسات الدول أو الشركات أو المجتمعات.

وقد حقق مفهوم "الحكم الرشيد" الاهتمام من الناحية الاقتصادية، فظهرت العديد من النظريات والمقاييس والمؤشرات الاقتصادية لرشادة الحكم، والحوكمة، وأثر الحكم الرشيد في النمو الإقتصادي وتحقيق التنمية الإقتصادية المستدامة. لقد صارت الحوكمة مسألة ملحة في عصرنا الحالي لأنها تُشكل منظومة شاملة قادرة على تخفيف الصراع وتزيد من الإندماج والتفاعل بين مختلف الأطراف من خلال تفعيل عمليات الإفصاح والمساءلة والرقابة والتحفيز[1]، وتعظيم قيمة الدولة ودعم قدراتها التنافسية بما يساعدها في خلق فرص عمل جديدة والحصول على التمويل المطلوب، وتساعد على الاستخدام الأمثل للموارد وتعزيز المساءلة وحسن توزيع الخدمات وإدارتها، بما يؤدي إلى خلق مناخ ملائم للأعمال[2] وجذب الاستثمارات وتحسين كفاءة الشركات وتعظيم الفائدة منها[3].

ولعلّ الجانب السياسي من أكثر الجوانب التي افتقدت لمثل هذا التنظير الفكري والفلسفي، وغالباً ما كان المنظور الاقتصادي لتحليل هذا المفهوم هو المدخل لمناقشة آليات الحكم الرشيد في الميدان السياسي. وقد عبَّر هذا المفهوم عن ظاهرة قديمة ارتبطت بنشأة الاجتماع الإنساني من جانب وضرورات السلطة من جانب آخر، وذلك في إطار يحدد أصول العلاقة بين الدولة والمجتمع، إلا أن المفهوم - مع قِدَمه - والتطورات التي طرأت عليه، ومحطات التحولات التي ارتبطت به تعبر عن جملة من الدواعي المتعلقة بإعادة تجديد النظر وممارسة الاجتهاد بصدد المفهوم نفسه: "الحكم الصالح الرشيد".[4]

إن إشكالات الحكم الرشيد ظلت جوهر محاولات المفكرين السياسيين على تتابع وتباعد أزمانهم؛ سواء كان ذلك في الفكر السياسي الشرقي والغربي، فضلا عن توجهات أخرى أسهمت بقدر غير يسير في بنية المفهوم وفي تطور تضميناته ضمن مسيرة حضارية ممتدة.

وقد برز مفهوم الحكم الرشيد والصالح عبر التاريخ الإسلامي من صميم الرؤية الإسلامية، وأبرز مثال لها هو مصطلح "الخلافة الراشدة". فالخلافة الراشدة ليست إلا الحكم الرشيد، فهي التعبير عن مجمل القواعد

والسنن والخصائص والسمات التي تميزه عن غيره من تصنيفات النظم التي تتعلق بالحكم وبإدارة العلاقة بين الدولة والمجتمع. وقد مثّل عصر الرسول (ص) ومن بعده الخلفاء الراشدون أبرز مثال على رشادة الحكم وصلاحه.

وتقع أهمية الحكم الصالح الرشيد ضمن عملية "الهندسة الحضارية"، وتأثير ذلك في التشييد المكين لمشاريع النهضة والإصلاح. وتبدو لنا هذه الأهمية واضحة جلية في ضرورة وضوح الرؤية حول المفهوم؛ بحيث يشير إلى صياغة سوية للعلاقة بين الدولة والمجتمع، وإلى صياغة رشيدة للعلاقة السياسية بين الحاكم والمحكوم. (5)

وقد تزايدت المطالبات بتحقيق الحكم الرشيد عالمياً وإقليمياً، وظهرت العديد من المبادرات للإصلاح والتصدى للفساد، وتوفير المناخ السليم والمقومات اللازمة له، والذى تعد أبرز مؤشراته السياسية تحقيق الحكم الديمقراطي بما يعنيه ذلك من ضمان حرية التعبيرلجميع المواطنين، والحرية فى تشكيل الأحزاب والمنظمات، والحق فى التصويت، والمشاركة فى الانتخابات، وفتح المناصب العامة، وضمان حريتها وشفافيتها.(6)

وتتزايد الحاجة فى الوقت الراهن أكثر مما سبق إلى تحقيق الحكم الرشيد على مستوى الوطن العربي، إزاء ما تعانيه بلاد المنطقة من ووجود إشكاليات في مجالات الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، وجودة الأداء الاقتصادي كما تعانى العديد من البلدان العربية من ضياع الكثير من مقدراتها ومواردها نتيجة ارتفاع نسب انتشار الفساد، والذى تسعى الكثير من الدول العربية لمكافحته والتصدى له بمختلف صوره وأشكاله. فقد سجلت الدول العربية تراجعاً في تقرير منظمة الشفافية الدولية لمؤشر مدركات الفساد لعام 2016 عدا دولتي قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة، وتزايد في معدلات الفساد مقارنةً بنتائج العام 2015، فلا نجد أي دولة عربية ضمن الدول العشرين الأولى في العالم، بينما يزدحم ذيل القائمة بأكثر من 7 دول عربية تحوز معدلات متدنية جداً في الشفافية والنزاهة. وعلى المستوى العالمي أوضح نفس التقرير تزايد معدلات الفساد عالمياً، والذى أدى لاتجاه شعوب العديد من الدول لإنجاح التيارات اليمينية والشعبوية فى الوصول إلى نظم الحكم للتصدى لتلك الظاهرة.(7)

ويرى (إسماعيل الشطى، 2013) تزايد حاجة الدول العربية إلى الاقتصاد القوي الذي يضمن حاجات المواطن الأساسية من مأكل وملبس ومسكن داخل مدينة عصرية مكتملة البنى والخدمات، والحكم الرشيد أو ما يطلق عليه «الحوكمة» الذي يضع نصب عينيه تحقيق العدالة بين المواطنين، وينظم العلاقات بين النظام التعليمي ومشاريع التنمية بشكل صحيح، ويدير الدولة وفق معايير النزاهة والشفافية ويقلص الفساد في أدنى حدوده، وتحقيق الديمقراطية التي تحمي الحريات العامة، وتوفر الأمن للأفراد، وتضمن مبدأ الاختيار بالانتخاب، ومبدأ تداول السلطة بين الأحزاب السياسية. (8)

مشكلة الدراسة:

مع ما تشهده دول العالم العربي فى أغلب مناطقه وربوعه، من صراعات ونزاعات وحروب، وتزايد الدعوات لتحقيق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وفى نفس الوقت عدم نجاح محاولات تطبيق صيغ مستعارة من مجتمعات أخرى مختلفة فى سياقها الثقافي والسياسي والاجتماعي فى الحكم فى العالم الإسلامى لاختلاف

السياق والخصوصية الثقافية؛ تتزايد الحاجة إلى دراسة "الحكم الرشيد من منظور إسلامى حضارى" لتأصيل هذا المفهوم، ومقوماته وأسسه، ومبادئه، ونماذجه عبر العصور الإسلامية المختلفة، بداية من العصور الإسلامية الأولى أيام الرسول (ص) وخلفائه الراشدين لما فى هذه النماذج من تفرد وتميز. ومن هنا تحاول هذه الدراسة وضع رؤية لكيفة تطبيق الحكم الرشيد فى دول العالم العربي على ضوء طبيعة هذا المفهوم وأسسه ومقوماته، وتحليل نماذج تطبيق هذا المفهوم فى العصور الإسلامية .

أهداف الدراسة:

1- تحديد مفهوم الحكم الرشيد وأسسه ومقوماته.

2- تحليل التطور التاريخي لمفهوم الحكم الرشيد إسلامياً وعالمياً.

3- دراسة نماذج الحكم الرشيد فى الثقافة الإسلامية.

4- طرح رؤية لكيفية تطبيق الحكم الرشيد فى دول العالم العربي المعاصر.

أهمية الدراسة:

1- تزايد المطالبات فى دول العالم العربي بتطبيق العدالة الاجتماعية والشفافية والمحاسبية، والديمقراطية وكلها من مكونات الحكم الرشيد.

2- غموض المفهوم وكثرة الإشكاليات التى تقابله كاختلاف المنظور الإسلامى للحكم الرشيد عن مقابل المنظور الغربي، والذى يزيد من الحاجة إلى تحليله ودراسته.

3- الحاجة إلى إحياء الثقافة الإسلامية ومفاهيمها فى ضوء ما يشهده العالم الإسلامى من تحديات معاصرة.

مصطلحات الدراسة:

الحكم الرشيد: يقصد به فى هذه الدراسة نظام الحكم القائم على خدمة مصالح الوطن، والذي يعد السلطة والقيادة وظيفة في الخدمة العامة، ويتخذ منها منصة لإثبات الكفاءة والقدرة على تحقيق متطلبات الشعوب وحاجاتها، وسياستها بالعدل والمساواة، ويتصف بالقدرة على دمج المجتمع المتعدد في السلطة والحكم والمشاركة، وان يتمتع باستمرار بشرعية شعبية أساسها الانتخاب الشعبي النزيه والعام.

خطوات الدراسة:

1- دراسة وتحليل الأدبيات حول مفهوم الحكم الرشيد وأسسه وخصائصه، سواء فى التراث الإسلامي أو التراث الغربي.

2- تحليل النماذج الإسلامية التاريخية لتطبيق الحكم الرشيد.

3- طرح رؤية لكيفية تطبيق الحكم الرشيد وأسسه فى الدول الإسلامية فى عالمنا المعاصر.

أولاً- المعنى اللغوي لمصطلح "الحكم الرشيد"

على المستوى اللغوي فإن مصطلح " الحكم الرشيد" يتكون من مصطلحين فرعيين أولهما "الحكم" ، وثانيهما مصطلح "الرشيد"، وكلا المصطلحين يحمل سياقات ومعانى ودلالات متعددة لغوية وفقهية واصطلاحية، فلا يوجد تعريف واحد قاطع ، ولكن توجد تعريفات ومعان متعددة باختلاف الرؤي ووجهات النظر.

أ- مصطلح الحكم Governance على المستوى اللغوي:

فبالنسبة لمصطلح "الحكم" لغة:" قال ابن فارس : مادة (ح ك م) أصل واحد هو المنع. وقال الراغب الأصفهاني (حَكَمَ): أصله منع منعا لإصلاح، وأحكمتها جعلتُ لها حكمة، والحكم بالشيء أن تقضي بأنه كذا، أو ليس بكذا، ويقال حاكم لمن يحكم بين الناس، ويقال الحَكَمُ للواحد والجمع. [9] وأما التحاكم والتحكيم : فالعرب تقول: حكَّمت فلانا إذا أطلقت يده فيما يشاء، ويقول العرب أيضا: حكمت وأحكمت وحكَّمت بمعنى منعت ورددت.[10]

وتأتي مادة الحكم في القرآن على عدة معان منها : الفقه والحكمة والفصل والقضاء والموعظة والفهم والعلم النبوة وحسن التأويل.[11] كما تأتي كذلك بمعنى الأمر الشرعي ، كقول الله تعالى : { وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللّهِ } [المائدة : 43] (بمعنى ، فيها أمر الله وشرعه) .وكقوله تعالى : { ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [الممتحنة : 10] .. بمعنى أمره وشريعته . ولذلك تسمى الأوامر الشرعية أحكاماً .

أما اصطلاحاً فيعبر مفهوم الحكم عن إدارة وممارسة السلطات السياسية والاقتصادية والاجتماعية على مختلف المستويات المركزية واللامركزية أي الإقليمية والمحلية.[12]

ب- مصطلح " الرشيد" على المستوى اللغوي:

أما مصطلح "رشيد" فيعود إلى الأصل العربى "رشد"، وفي اللغة: الرشَد هو إصابة وجه الأمر، والاهتداء إليه، وقد رشِد فهو رشيد وراشد. فمصطلح "رشيد " يحمل معانى عكس الضلال، وعكس الفساد. والرشد خلاف الغي، والغي جهل من اعتقاد فاسد. (الأصفهانى، د.ت) وقال ابن منظور: "والرشد والرشد والرشاد؛ نقيض الغي، ورَشد الإنسان يرشُد – رُشداً بالضم، ورشِد بالكسر يرشد رَشد ورشَاداً فهو راشِد ورشيد؛ نقيض الضلال، ورشد الرجل إذا أصاب وجه الأمر والطريق...[13]

وقد ورد مصطلح الرشد في القرآن الكريم تسع عشرة مرة في ست سور مكية وثلاث سور مدنية. وتعددت معانى الرشد فى القرآن الكريم لتدور حول: (الدومي، 2007: ص3)

أولاً :الرشد بمعنى الإيمان والتوحيد : كما ورد فى الآية رقم (256) من سورة البقرة (قد تبين الرشد من الغيّ)

ثانيا :الرشد بمعنى الهداية والاستقامة : كقوله تعالى فى الآية (186) من سورة البقرة **(<u>وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فلستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون</u>)**.

ثالثا :الرشد بمعنى الخير والنفع: كقوله تعالى فى الآية رقم (10) من سورة الجن (**<u>وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشدا</u>** ً).

رابعا :الرشد بمعنى الحق والسداد والصواب. كقوله تعالى (<u>وقال الذي آمن يا قوم اتبعون أهدكم سبيل الرشاد</u>) (سورة ص – آية رقم 283).

خامسا :الرشد بمعنى حسن التصرف في الأمور: كقوله تعالى (**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**) (سورة النساء آية 6).

هذه خمسة معان للرشد فى سياق آيات القرآن الكريم، تتوافق مع أصل الاستعمال اللغوي للرشد وهو الاستقامة والاهتداء إلى طريق الخير في أمور الدين والدنيا، ويجمعها كلها إصابة وجه الأمر وأنها في الإيجاب في جميع استعمالاتها ومعانيها. (الدومي، 2007) أن تناول القرآن لمعنى الرشد يتضمن الأبعاد الآتية: (14)

أولاً: يعرض القرآن قضية الرشد في السورالمكية والمدنية ويدعو الناس إليه، وكان مجيئه في السور المكية أكثر لارتباطه بالحق والهداية والتوحيد، ولذا تكرر مجيئه في قصص السابقين، أما مجيئه في السور المدنية فكان دعوة للأمة الإسلامية أن تلتزم الرشد في جميع شؤونها.

ثانياً: جاء الرشد في القرآن الكريم بعدة معان منها أنه جاء بمعنى الإيمان والتوحيد، وبمعنى الحق والصواب، والاستقامة والهداية، والنفع والخير، والمحافظة على المال وحسن التصرف في شؤون الدنيا، والسياق يبين المراد بالرشد في كل آية.

ثالثاً: أطلق القرآن الرشد على الأنبياء والرسل ووصفهم به، كما وصف المؤمنين من الإنس والجن بالرشد أيضا، ولكنه نفاه عن الكفار والمشركين؛ لأن الرشد يتنافى مع الكفر.

رابعاً: يتجلى الرشد في أمور الدين وصلاح الآخرة كما يكون في أمور الدنيا وإصلاح شؤونها، ففي أمور الدين يكون الرشد بالهداية والاستقامة.(15)

نستنتج مما سبق أن **الرشد** في لغة العرب يدور معناه حول الاستقامة والدلالة والصلاح الذي هو نقيض الغي والضلال، ويكون المرء راشداً مهتدياً في نفسه اذا اتبع طريق الحق والسداد فأصاب وجه الأمر، ومرشداً لغيره يدله على طريق الخير والنفع في الدارين، وأن الاستقامة على طريق الحق تقود إلى صلاح الشأن كله.

ثانياً - المفهوم الاصطلاحى للحكم الرشيد:

ترجع الأصول الأولى لهذا المصطلح إلى اللغة اللاتينية (kubernân) وهو مصطلح إغريقي يعني آنذاك أسلوب إدارة أو توجيه السفينة. ومنها ظهر مصطلح " الحكم الصالح أو الحكم الجيد" في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر، كمرادف لمصطلح " الحكومة ، ثم كمصطلح قانوني (سنة 1478م) ، ليستعمل في نطاق واسع ومعبر عن إدارة الدولة، ومع تنامي ظاهرة العولمة كان الهدف منه ضمان نمط جيد في إدارة النظام الإجتماعي من أجل تحقيق المطالب الديمقراطية. ويستخدم مصطلح الحكم الرشيد Good Governance في الدراسات المعاصرة، بمعنى الحكم الجيد، مقابل الحكم الفاسد Bad Governance.

كما استخدم هذا المصطلح فى الدول الغربية منذ عقدين من الزمن، ويستند إلى النموذج الأوروبي والأمريكي في الحكم، وهو النموذج الديمقراطي الليبرالي. وقد تُرجم إلى العربية بمصطلح "الحكم الرشيد"، وترجمته تستمد مصطلحها من التراث العربي، وتستمد مرجعيته المفهومية من النموذج الغربي.

وترجع البدايات الأولى لظهور مصطلح الحكم الرشيد فى الأدبيات الاقتصادية لحوكمة المؤسسات فى عام 1932 إلى كل من Means و Berle كانا من أوائل من تناول فصل الملكية عن الإدارة ، والتي تجئ آليات حوكمة الشركات لسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء الممارسات السلبية التي من الممكن أن تضر بالشركة وبالصناعة ككل. وكذلك تطرق جينسن ومكلينج Jensen and Meckling في عام 1976 وفي عام 1980 أوضح فاما Fama "مشكلة الوكالة Agency Problem " حيث أشارا إلى حتمية حدوث صراع بالشركة عندما يكون هناك فصل بين الملكية والإدارة. وفى هذا السياق يؤكد مونكس ومينو Minow وMonks عن إمكانية حل مشكلة الوكالة من خلال التطبيق الجيد لآليات حوكمة الشركات. من خلال توسيع الرؤية التعاقدية للشركة ، يمكن أن تقدم في شكل عدد من العقود بين المدراء وأصحاب المصلحة من حملة الأسهم والمساهمين والموظفين، والعملاء. وكان وراء ظهور مفهوم الحكم الرشيد قضية كيفية الاستفادة من الموارد العامة, فقد لوحظ أنه على مدار عقود التنمية المتعاقبة منذ الستينات حتى أواخر الثمانينات من القرن العشرين أن تحقيق التنمية يرتبط ارتباط مباشرا بتحقيق ما أطلق عليه الحكم الرشيد.

كما تعاظم الاهتمام بمفهوم الحكم الراشد أو ما يصطلح عليه البعض بالحوكمة، في العديد من الاقتصاديات المتقدمة، والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، في أعقاب الانهيارات الاقتصادية، والأزمات المالية التي شهدها عدد من دول شرق آسيا، وأمريكا اللاتينية، وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين، وما شهده الاقتصاد الأمريكي من تداعيات الانهيارات المالية لعدد من أقطاب الشركات والبورصات العالمية (وول ستريت مثلا). فحرص عدد من المؤسسات الدولية على تناول هذا المفهوم بالتحليل والدراسة، وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي أصدرت عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات. كما تطرق العديد من الاقتصاديين والمحللين والخبراء إلى أهمية ومدى تأثير مفهوم الحكم الراشد فى العديد من النواحي الاقتصادية والقانونية والاجتماعية الهادفة إلى صالح الأفراد والمؤسسات والمجتمعات ككل بما يعمل على سلامة الاقتصاديات وتحقيق التنمية الشاملة في كل من الدول المتقدمة والناشئة على حد السواء.

ويرى عبد الفتاح، أن "الحكم الرشيد" تُترجم بالحوكمة كالعولمة، كما تُترجم بالحكامة، كما تُترجم بالحكمية، وتُترجم كذلك بالحاكمية، فضلا عن ترجمات أخرى تشير إلى: إدارة الدولة والمجتمع، والحكم الجيد، والحكم الراشد، والحكم الرشيد، والحكم الصالح، وفي كل هذه الكلمات تجد كل شخص أو اتجاه يتخير كلمة غير الآخر لتعبر بذلك - في إطار جغرافية الكلمة - عن أن "الكلمة" تعد من مؤشرات هيمنة ثقافة الغالب وعالم أجهزته ومنتوجاته المفاهيمية؛ ومن هنا فإن الأرجح تلك المعاني التي يعبّر عنها مفهوم "الحكم الصالح الرشيد" بأكثر من كلمة مثل: الإدارة الرشيدة للعلاقة بين الدولة والمجتمع، إذ يعبر هذا المفهوم عن اختلاف بين مفهومين Government، Governance، كما يجعل الصفة التي تتعلق بـ Good تشير إلى المعاني التي تتعلق بالرشد والصلاح والصلاحية. (16)

ولم يعد الحكم الصالح والرشيد أمرًا تهتم به علوم السياسة فحسب، ولم يعد مقصورًا على فكره السياسي وتطوره، ولكنه يمتد إلى علوم الإدارة العامة والسياسات العامة، وعلوم الاجتماع الإنساني والعمران

السياسي، وعلوم الاتصال والإعلام، وعلوم القانون والحقوق والدستور، وعلوم الاقتصاد وعلوم التنمية، وعلوم التاريخ الحاضنة للنماذج والخبرات، وعلوم العلاقات الدولية الكاشفة والدارسة للظواهر العالمية والعولمية، وعلوم النظم والمؤسسات، وعلوم الاستراتيجيات وعمليات بنائها، وعلوم المستقبل والتدبر والتدبير، ... هذه العلوم كلها تتكافل فيما بينها ليسهم كل منها بسهم وافر ونصيب كبير في تشكيل وصياغة مضامين الحكم الصالح الرشيد، وفي تشكيل السلطات وبنية المجتمعات وسنن العلاقات التي تحكم الدولة والمجتمع على حد سواء.

وقد اختلفت وجهات النظر حول تعريف موحد للحكم الرشيد نظرا لتعدد أبعاده ؛ فمثلاً عرَّف "جواد الحمد"، الحكم الرشيد على إنه نظام الحكم القائم على خدمة مصالح الأمة، والذي يعتبر السلطة والقيادة وظيفة في الخدمة العامة، ويتخذ منها منصة لإثبات الكفاءة والقدرة على تحقيق متطلبات الشعوب وحاجاتها، وسياستها بالعدل والمساواة، وأن يتصف بالقدرة على دمج المجتمع المتعدد في السلطة والحكم والمشاركة، وأن يتمتع باستمرار بشرعية شعبية اساسها الانتخاب الشعبي النزيه والعام.[17]

ويعرف البنك الدولي (World Bank,2007,P.2) الحكم الرشيد بأنه الطريقة التي تباشر بها السلطة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية كما يعرفه على إنه التقاليد والمؤسسات التي تُمارس بها السلطة في بلد ما من أجل الصالح العام. ويشمل الأبعاد الآتية:[18]

- عملية اختيار القائمين على السلطة واستبدالهم (البعد السياسي).
- قدرة الحكومة على إدارة الموارد وتنفيذ السياسات السليمة بفعالية (البعد الاقتصادي).
- احترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينهم. (البعد المؤسساتي).

أما منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD, 1995) فتُعرف الحكم الرشيد بأنه "إستخدام السلطة والرقابة في المجتمع فيما يخص إدارة موارد الدولة بهدف تحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية" .

أما الحكم الرشيد وفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى (2002) فيقصد به الحكم الذي يعزز ويدعم، ويصون رفاهية الإنسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، لاسيما بالنسبة لأكثر أفراد المجتمع فقرا. [19]

ومما لا شك فيه أن تباين تعاريف الحكم الرشيد يؤدي إلى إشكالية فمن جهة ، تتضمن هذه التعاريف أبعاد صعبة القياس، مثل قدرات البشر والخيارات والفرص والحريات (كما في تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية) وآليات وعمليات التعبير عن مصالح الناس الوفاء بالإلتزامات (كما في تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) والتقاليد واختيار القائمين على السلطة (كما في تعريف البنك الدولي) واستخدام السلطة والرقابة (كما في تعريف منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية) . ومن جهة أُخرى، تشمل هذه التعاريف مصطلحات تمثل نتائج وليس مدخلات مثل رفاهة الإنسان (تقرير التنمية الإنسانية العربية) والوفاء بالإلتزامات (كما في تعريف برنامج

الأمم المتحدة الإنمائي) وقدرة الحكومات على إدارة الموارد (كما في تعريف البنك الدولي) وتحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية (كما في تعريف منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية).[20]

ويمكن القول أن الحكم الرشيد هو الحكم الذي يتسم بالمشاركة والشفافية والمساءلة، ويكون فعالا ومنصفا ويعزز سيادة القانون، ويكفل وضع الأسبقيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على أساس توافق آراء واسعة النطاق في المجتمع، تسمع فيه أصوات أكثر الفئات ضعفا وفقرا في صنع القرارات المرتبطة بتوزيع موارد التنمية . فالحكم الرشيد هو ممارسة للسلطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية لإدارة شئون بلد ما على جميع المستويات، ويتكون الحكم من الآليات والعمليات ، والمؤسسات التي يؤدي من خلالها التفاعل بين الدولة ومختلف الجهات الفاعلة إلى اتخاذ إجراءات يمكن وصفها بأنها مستدامة ومنصفة . وشمل الحكم الصالح بهذا المعنى التفاعل بين الدولة والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني.

ثالثاً- العلاقة بين الحكم الرشيد والحكم الديمقراطي:

يرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحكم الراشد «يدل على الحكم الديمقراطي». وهذا يعني أن الحكم الرشيد يشمل الجوانب الآتية: [21]

-أن تكون حقوق الإنسان والحريات الأساسية مصانة بما يسمح لكل فرد العيش بكرامة.

-أن يكون للأفراد رأي في مختلف القرارات التي تؤثر على حياتهم.

-أن يطالب المواطنون صانع القرار بتقديم كشف حساب عما قام به أثناء وجوده في السلطة (المساءلة).

-أن يتم حكم المجتمع من خلال ممارسات، ومؤسسات، وقواعد عادلة وقابلة للتطبيق على الجميع.

- ضمان وكفالة حق المساواة بين النساء والرجال، في المجالات الإنسانية العامة.

- مراعاة حاجات الأجيال المستقبلية.

-أن تهدف القرارات الاقتصادية والاجتماعية، إلى القضاء على الفقر وتوسعة مجال الاختيار للجميع.

وبهذا المعنى، فالحكم الراشد لا يشير فقط لنوع معين للحكومة (الديمقراطية) ولكنه يتضمن عناصراً أخرى، مثل حكم القانون، والمساءلة، والرقابة، واللامركزية، ومكافحة الفساد وإصلاح الخدمة المدنية، وتطوير نظم المعلومات (الشفافية)، سواء لصانعي القرار، أو للجمهور. وأهمية دعم المجتمع المدني كأداة للمحاسبة السياسية، فضلاً عن الشرعية والمشاركة، وهي العناصر، التي أقرتها الهيئات الدولية. كما يتضمن الحكم الراشد عناصر مثل: وجود ثقافة سياسية ديمقراطية، وتنظيم إداري كفء، وسياسات سليمة في المجال الاقتصادي تشمل: تحرير التجارة، بمعنى كف يد الدولة عن توجيه النشاط الاقتصادي، والخصخصة، وسياسات دعم الفقراء، وتخفيض الإنفاق العسكري، وتوجيه جزء أكبر من الإنفاق العام لمجالي التعليم والرعاية الصحية.

وقد اتفق البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP) مع البنك الدولي حول النظر لمفهوم "الحكم الرشيد" على أنه أسلوب لإدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية، ولتوزيع السلطات في بلد ما.. وهذا التعريف يشير لأهمية المؤسسات، ويرتبط أيضاً بضرورة كفالة حكم القانون، واستقلالية القضاة. [22]

وعليه، فقد ظهرت محاولات الاستفادة من أساليب إدارة الأعمال والإدارة العامة. كما حلت مجموعة من القيم الجديدة (التمكين، والتركيز على النتائج) محل مجموعة من القيم القديمة (الأقدمية، والتدرج الوظيفي). وإضافة المنظمات غير الحكومية، التي أصبح لها دور في صياغة وتنفيذ السياسات العامة، وهكذا اتسع مفهوم الحكم ليشمل إلى جانب الحكومة، القطاعين: الخاص والثالث التطوعي بما يؤكد التكامل بين الحكومات والفاعلين الجدد من غير الدول(Non state actors).

وقد استدعى تناول الأبعاد السياسية للحكم الراشد موضوعات دعم الديمقراطية، والتعددية، والانتخابات، وحقوق الإنسان ، وحماية الأقليات، ومشاركة المرأة، مما جعل الحكم الجيد يعني حزمة من الإصلاحات الدستورية والسياسية والإدارية، وأيضاً محتوى السياسات العامة، وأصبحت أجندة المؤسسات الدولية تتبنى نفس المبادئ التي قامت عليها الديمقراطيات الليبرالية الغربية، وتسعى لفرضها وتعميمها كنمط عالمي على الدول المتلقية للمعونات. بل تحول الأمر في مجال السياسات العامة– فى كثير من الأحيان - إلى صياغة مجموعة من البرامج وتقديمها في صورة وَصْفات للتنمية، وهي في حقيقة الأمر ليست إلا «مشروطية سياسية».

والحكم الرشيد فى مضمونه يختلف بعض الشئ عن النظام الديمقراطي الذى يقوم على مبدأ السلطة للأغلبية، فالأغلبية لها حق الحكم، وحق التشريع، يشرعون ما شاءوا من قوانين، المهم أن توافق عليه الأغلبية، فحقيقةً أن النظام الديمقراطي يمنح الأغلبية أولا: حق السيادة المطلقة، فصوتها هو الذي يشرع القوانين التي تسود، وثانياً: حق اختيار الحاكم، ويكون منفذا لما تشرعه وتقننه الأغلبية. فالأمة في النظام الديمقراطي مصدر السلطات، ولها الحرية المطلقة أن تتفق على ما شاءت من قوانين وتشريعات، دون قيد أو شرط. والحقيقة أن هذا الأمر قد يحول النظام الديمقراطي إلى دكتاتورية الأغلبية، وينقل الاستبداد من الفرد إلى الحزب. ولن تقيده أي قيود عن فعل ما أراد؛ فبأغلبيته يقنن، بل ويخدم مصالحه على حساب مصالح الآخرين. **أما نظام الحكم الرشيد فيقوم على المبادئ التالية:**

الأول: السيادة للقانون، وهي سيادة مستمدة من تشريع الله ضمن كتابه الكريم. فالناس جميعهم خاضعون لهذا المبدأ. ومن ثم فليس للشعب (أو الأغلبية) أن يشرعوا ما شاءوا من قوانين، بل لا بد أن تخضع لشرع الله، ولحكمه، ويبين ذلك أولو العلم. فالأغلبية يحق لها اختيار الحاكم، ولكن لا يحق لها التشريع المطلق للقوانين ولكن لا بد اتفاقها مع الشريعة وأحكامها.

الثاني: أسس القرآن الكريم مبدأ "الشورى" لا "الأغلبية". فالشورى لا تهدف إلى المغالبة بعدد الأصوات، ولكنها تهدف إلى تحقيق التفاهم والتحاور والاتفاق حول القرارات التي تهم الناس. فالرأي الراجح في الشورى هو رأي غلبة الحجة والبرهان، لا غلبة الأصوات فقط. ولهذا لم يكن التحزب إلا للآراء، وليس لفئات أو أشخاص. قال تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى" فالموضوع هو محور التعاون، وليس هذا الطرف أو ذاك. فليس التصويت على القرار لمجرد أنه اختيار الحزب، ولكن النظر في قوة الرأي وحجته وما يحققه من مصلحة. كما أن التشاور ملتزم

بضوابط شرع الله، فلا يقرر المتشاورون أمرا مخالفا لمبادئ الشريعة في دين الإسلام. ونتائج الشورى ملزمة للحكومة، فهي تمثل قرارات الشعب، والحاكم إنما يستمد سلطته من الشعب، وعليه أن يخضع لقراراته.

الثالث: نظام الحكم الرشيد لا يُغَلّب الإجراءات على الأهداف، كما هو الحاصل في النظام الديمقراطي. فالأمة المسلمة لها هدف من وجودها، وهو تحقيق الاستخلاف بعمارة الأرض وإدارة الحياة، والحكومة النائبة عن الأمة تسعى لتحقيق هذا الهدف عن طريق مجموعة من الإجراءات التى يجب أن تخضع لها؛ حتى تتحقق العدالة ويسود القانون، ولكنها تظل جوانب شكلية. ومن ثم فالسؤال الذي ينبغي أن نضعه: ما الأساس الذي يبرر وجود الأحزاب؟ هل هو تحقيق الأغلبية للوصول إلى الحكم؟ وهذا يجعل تركيز الناس واهتمامهم ينصب على الوسيلة والإجراء لا على الهدف والإستراتيجية. ومن ثم يسعى الناس إلى اكتساب المهارات التي تساعدهم على ذلك، ويصرفون أوقاتهم وجهودهم في ما يحقق لهم الوصول إلى ذلك الأمر. إن آليات النظام الديمقراطي: الأغلبية، والسلطات المنبثقة عنها، والأحزاب، وممارساتها... الخ. آليات تركز على الشكل والمظهر لا على المضمون والجوهر. بينما جوهر ومضمون الحكم الرشيد ينبغي أن تركز على المضامين. وهذا يضع أمامنا تحديات جسيمة في أن نعيد النظر في الأنظمة السياسية المعاصرة، ونبتكر أنظمة تتوافق مع الإنسان الخليفة، وليس مع الإنسان المستهلِك أو الإنسان المتحزب.

رابعاً: - مؤسسات الحكم الرشيد :

تتضمن ثلاثة مؤسسات رئيسة ومتكاملة ومترابطة فيما بينها هى: [23]

1. **الدولة**: وتضم مجموعة المؤسسات السياسية العاملة في بالتنظيم والإدارة الاجتماعية والسياسية ضمن حدود إقليم معين خدمة للمصلحة العام، وتتمثل هذه المؤسسات في السلطة التشريعية، والسلطة القضائية والسلطة التنفيذية.
2. **القطاع الخاص** أي المؤسسات والشركات بمختلف أحجامها : صغيرة، متوسطة أو كبيرة .
3. **المجتمع المدني** :هو مجال الحياة الاجتماعية المنظمة الذي يتميز بالطوعية والعمل الذاتي والاستقلالية عن الدولة وهو محكوم بمجموعة من القوانين والقواعد المشتركة.

خامساً- عناصر الحكم الرشيد:

تتنوع عناصر الحكم الراشد وإن كان في مقدمتها قدرة Capacity الدولة على إدارة الموارد العامة، وكذلك الالتزام بتحقيق الصالح العام Public Good، وأيضا الشفافية Transparency، وحكم القانون The Rule of Law، والمشاركة Participation، فضلا عن رأس المال الاجتماعي (Social Capital)، ويمكن تفصيلها على النحو الآتى:[24]

1-حكم القانون Rule of Law : يتعين أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز ، وينطبق ذلك بصفة خاصة على القوانين الحامية لحقوق الإنسان .

2-الشفافية Transparency: تستند الشفافية على التدفق الحر للمعلومات .وعلى أن تنفتح المؤسسات والعمليات المجتمعية مباشرة للمهتمين بها ، وأن تتوفر المعلومات الكافية لتفهمها ومراقبتها.

3-المحاسبية/المساءلة Accountability: فيتعين أن يكون متخذو القرار في الحكومة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني خاضعين للمساءلة .

4-بناء التوافق : فالحكم الرشيد يعمل على التوفيق بين المصالح المختلفة للتوصل إلى توافق واسع على ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة .

5-المساواة Equity: تتوفر للنساء والرجال الفرص كافة لتحسين رفاهيتهم وحمايتهم .

6-الفعالية والكفاءة Affectivity & Efficiency: تنتج المؤسسات والعمليات نتائج تشبع الاحتياجات مع تحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية والمالية .

7-المسؤولية عن الصالح العام: يجب أن تسعى المؤسسات والعمليات المجتمعية لخدمة جميع من لهم مصلحة فيها .

8-الرؤية الإستراتيجية Strategically Vision

يمتلك القادة والجمهور منظورا واسعا للحكم الرشيد والتنمية الإنسانية ومتطلباتها، مع تفهم السياق التاريخي والثقافي والاجتماعي المركب لهذا المنظور.

سادساً- معايير الحكم الرشيد :

الحكم الرشيد مرتبط بشكل وثيق وعضوي بمفاهيم أساسية لابدّ من توافرها - وإن بشكل نسبي- في أي مجتمع من المجتمعات، منها التنمية المستدامة، والإدارة القوية الملتزمة بقوانين غير قابلة للتأويل في المجال الإداري، وكذلك مفهوم الشرعية، وفعالية تطبيق القانون من جانب أجهزة الدولة التنفيذية، والمشاركة الفاعلة من الأفراد والمجتمعات الفرعية والمؤسسات الخاصة (الربحية أو الطوعية)، وقدرة المجتمع على التطور وإحداث التغيير.

وكي يكون الحكم الرشيد ذو فعالية ويملك إمكانية التطبيق العملي في الميادين المختلفة لابد من توافر عدد من الشروط الأولية في بنية الدولة المؤسساتية كوجود قيادة مميزة ومرنة في رأس الهرم السلطوي أو الإداري، وضرورة وجود قوانين وأنظمة وتشريعات ولوائح متداولة ومتعارف عليها تمتاز بالشفافية، إلى جانب وجود مشاركة مجتمعية فعالة من مؤسسات المجتمع المدني سواء كانت هذه المؤسسات أفراداً أو جماعات.

فالحكم الرشيد لا بد أن يتضمن معياراً للحكم على مدى الفعالية لأسلوب الإدارة سواء في العملية السياسية أو الاقتصادية وحتى الاجتماعية؛ فهو يمثّل ممارسة السلطة السياسية وإدارة شؤون المجتمع وموارده، وتحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي، بحيث يشمل مؤسسات الدولة الدستورية وسلطاتها التشريعية والتنفيذية، بالإضافة لمؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

وقد وضع البنك الدولى 22 مؤشرا لاختبار وتحقيق الحكم الراشد 12 :مؤشرا منها تخص المساءلة العامة و10 تخص جودة الإدارة . وترتب الدول بحسب موقعها من هذه المقاييس على سلم يتكون من 173 رتبة, وتتراوح درجة

الدولة من صفر إلى 100 حسب درجة صلاح الحكم.وتغطي المؤشرات حقولا عدة تجسد مدى اندماج الشعوب في مسار أنظمتها الحاكمة . كما قام معهد البنك الدولي التابع للبنك الدولي بإشراف دانيال كوفمان وآخرين بوضع ستة معايير للحكم الراشد تأخذ بعين الاعتبار الجانب السياسي، والاقتصادي والمؤسساتي .وهي:[25]

أ- **الصوت والمساءلة :** يقيس هذا المعيار مدى قدرة مواطني بلد ما على المشاركة في انتخاب حكومتهم، وحرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية وسائل الإعلام.

ب- **الاستقرار السياسي وغياب العنف/الإرهاب** :يقيس هذا المعيار احتمال زعزعة استقرار الحكومة بوسائل غير دستورية أو عن طريق العنف بما في ذلك الإرهاب.

ج- **فعالية الحكومة:** يقيس هذا المعيار نوعية الخدمات العامة، وقدرة جهاز الخدمة المدنية واستقلاله عن الضغوط السياسية، ونوعية إعداد السياسات.

د - **نوعية التنظيم :** قدرة الحكومة على توفير سياسات وتنظيمات سليمة تتيح تنمية القطاع الخاص من خلال توفير بيئة مناسبة للأعمال والقضاء على أهم القيود الرئيسة التي تواجه الشركات.

هـ- **سيادة القانون :** يقيس هذا المكون مدى ثقة المتعاملين في أحكام القانون في لتمع والتقيد به بما في ذلك نوعية إنفاذ العقود وحقوق الملكية والشرطة والمحاكم واحتمال وقوع جرائم وأعمال العنف.

و- **مكافحة وضبط، والحد من الفساد** :يقيس هذا المكون مدى استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة، بما في ذلك أعمال الفساد صغيرها وكبيرها، وكذلك استحواذ "النخبة وأصحاب المصالح الشخصية على مقدرات الدولة.[26]

سابعاً- مجالات الحكم الرشيد:

يتسع مفهوم الحكم الرشيد ليشمل المجالات الآتية:

- المجال السياسي: تتلخص ممارسة الحكم الرشيد في السياسة برسم السياسة العامة للدولة وشكل العلاقات الداخلية والخارجية، بالكيفية التي يتحقق بها الاستقرار والأمن والتنمية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

- المجال الاقتصادي: يتمثل الحكم الرشيد اقتصادياً من خلال عمليات التخطيط والاختيار والمفاضلة العقلانية بين البدائل المطروحة لكل خطّة اقتصادية، واتخاذ القرار في القضايا التي من شأنها تطوير وتنويع النشاط الاقتصادي للدولة بما يحقق الرفاهية وحياة أفضل للإنسان.

- المجال الإداري: الحكم الرشيد في هذا الجانب هو القرار التنفيذي الذي يتعلق بالحياة الاقتصادية والسياسية والتنموية وحقوق الإنسان وكرامته، وفق الرؤى المرسومة والمتوافق عليها بشكل مسبق.

ثامناً- الحكم الرشيد وفقاً للمواثيق والعهود الدولية

بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة يعد الحكم "رشيدا" و"ديمقراطيا" بمقدار درجة الشفافية التي تتسم بها مؤسسات البلاد وعملياتها. ويراد بمفردة "مؤسساتها" الهيئات مثل البرلمان والوزارات المختلفة. وتشمل مفردة

"عملياتها" الأنشطة الرئيسية كالإنتخابات، والإجراءات القانونية، التي يجب أن ينظر إليها على أنها خالية من الفساد ومسؤولة أمام الشعب. وغدا نجاح بلد ما في تحقيق هذا المعيار مقياسا رئيسيا لمصداقيته واحترامه في العالم.(27)

فالحكم الرشيد يعزز الإنصاف والمشاركة والتعددية والشفافية والمساءلة وسيادة القانون، على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة والثبات. وتحويل هذه المبادئ إلى ممارسات، من خلال إجراء انتخابات حرة ونزيهة وبشكل متكرر، ومجالس تشريعية المُمثلة التي تضع القوانين وتوفر الرقابة، وسلطة قضائية مستقلة تفسر تلك القوانين. وتأتي أكبر الأخطار التي تهدد الحكم الرشيد من الفساد والعنف والفقر، وكلها تقوض الشفافية والأمن والمشاركة والحريات الأساسية.

وبحسب الأمم المتحدة فإن الحكم الرشيد يتمحور حول ممارسة السلطة السياسية لأعمالها ضمن معايير محددة تفضي لتحقيق التنمية المستدامة، وتنمية الموارد القصيرة والطويلة الأمد، وتوفير معايير النزاهة والمساءلة، واحترام المصلحة العامة والمحافظة عليها.

ووفقاً لهذا المنظور الأممي فإن وظائف الدولة الحديثة تتلخص في سعي الدولة الدؤوب لتأسيس دولة القانون والمؤسسات وفق نظام مؤسسي دينامي يبعتد قدر الإمكان عن الهرمية العامودية في عملية اتخاذ القرار السياسي أو الإداري، ووضع خطط تنموية بعيدة الأمد (استراتيجية) تمتاز بالوضوح والمرونة للتكيف مع الظروف والمستجدات الداخلية منها أو الخارجية، والسعي الحثيث لتوفير عنصر المشاركة الفعالة من قبل جميع المساهمين في عملية التخطيط وجمع المعلومات واتخاذ القرار، وبذل الجهود الكفيلة لفرض سيادة القانون وحكمه على كافة الهيئات والمؤسسات المجتمعية (العامة والخاصة)، والعمل وفق محددات تفضي لخدمة المجتمع والمصلحة العامة.

وهذه الوظائف يمكن الحكم على مدى مساهمتها في تثبيت دعائم الحكم الرشيد من خلال عدد من المحددات تتمحور حول تحقيق مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص لكل أفراد المجتمع، وجهود الدولة لتحقيق حاجات المواطنين المختلفة، ومدى الفعالية التي تتمتع بها لجان المحاسبة العاملة داخل الهيئات والمؤسسات.

وقد بذلت الأمم المتحدة العديد من الجهود فى دعم ونشر ممارسات الحكم الرشيد. فمثلا يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي دعما فعالا للانتقال الديمقراطي، وتقديم المشورة المتعلقة بالسياسات والدعم التقني وتعزيز قدرة المؤسسات والأفراد، ودعم الإعلام الجماهيري، ويعزز الحوار ويسهل "التواصل الشبكي المعرفي" وتبادل الممارسات الجيدة.

ويعزز صندوق النقد الدولي الحكم الرشيد من خلال برامجه للإقراض وتقديم المساعدة التقنية. ويؤكد نهجه في مكافحة الفساد على الوقاية من خلال التدابير التي تعزز الحوكمة. ويشجع الصندوق الدول الأعضاء على تحسين المساءلة عن طريق تعزيز الشفافية في السياسات، وذلك تماشيا مع **المعايير ومدونات قواعد السلوك** المعترف بها دوليا. ويؤكد في عملهعلى**نظم ملائمة لتتبع النفقات العامة** المتعلقة بالحد من الفقر. كما يقدم الصندوق، في مشاوراته المنتظمة مع أعضائه، المشورة في مجال السياسات في المسائل المتصلة بالحوكمة.

ويدعم صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية الذي أنشئ في عام 2005، المشاريع التي تسهم في تعزيز صوت المجتمع المدني وتعزيز حقوق الإنسان، وتشجيع مشاركة جميع الفئات في العمليات الديمقراطية. ويذهب الجزء الأكبر من تمويله إلى منظمات المجتمع المدني المحلي، سواء منها التي في مرحلة التحول أو مرحلة التوطيد من عملية إرساء الديمقراطية.

تاسعاً- الحكم الرشيد من المنظور الإسلامي:

أ- أسس ومقومات الحكم الرشيد من المنظور الإسلامى:

تنوعت المصادر الأساسية فى الثقافة الإسلامية حول الحكم الرشيد لتشمل الآتى:[28]

1- القرآن: والذى يمثل بما يقدّمه من نماذج، ويقدم لنا القرآن نموذج الحكم الفرعوني كواحد من أهم النماذج المضادّة للحكم الصالح الراشد وصياغة منظومة لحكمٍ طغياني مستبد، وذلك في إطار العلاقة الاستبدادية (بنيةً وشروطًا) وقيامها على تخريب شأن العلاقات الدولة والمجتمع وضمن إدارة لا تمتّ إلى معاني الرشادة بأي نصيب.

2- السُّنة النبوية: وقدمت مؤشرات مهمة حول الحكم الصالح الرشيد خاصة حينما يتعلق الأمر ببناء المجتمع، وإدارة العلاقة بين الدولة والمجتمع، وتأسيس عناصر شبكة العلاقات الاجتماعية والسياسية بما يؤسس لحكم صالح رشيد ومن أهم نماذجه:

أ- "وثيقة المدينة" والتى مثلت وثيقة وعملاً تأسيسيًّا مهما يؤكد على الصفة التعاقدية، وعلى مدخل الحقوق والواجبات، وعلى تحديد الالتزامات التي تترتب على العلاقات وعلى الانتماء السياسي لكافة العناصر التي تشكل تنوعًا وتعددًا ضمن وطن واحد، يؤسس لعناصر مواطنة حقيقية تقوم على قاعدة من التعاقد السياسي والاجتماعي الحقيقي.

ب - الحديث النبوي (حديث السفينة) رؤية متكاملة لبناء المجتمع وأصول السلطة فيه، ورسم حقيقة العلاقات ضمن رؤية تؤصل لنموذج السفينة والمترتبات عليه في صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع؛ إدارةً وتسييرًا وتدبيرًا وتأثيرًا.

3- النماذج الراشدية ومنها: سيرة الرسول (ص) كقائد وحاكم للأمة، وأبا بكر وخطبة التولية، وأبا بكر وقرار حروب الردة، وعمر بن الخطاب وعام الرمادة (معالجة الأزمة)، عمر بن الخطاب وقرار عزل خالد بن الوليد ودلالاته (المساءلة والشفافية والمواجهة والرقابة)، وعثمان بن عفان ووحدة الأمة ودلالات جمع المصحف (الخيار والقرار)، والإمام علي بن أبي طالب وعهده إلى مالك الأشتر حينما ولاه مصر (خطاب نموذجي للحكم الرشيد الصالح).

ويخلص (الدومي، 2008) إلى أن الحكم الرشيد فى الإسلام له أربع ركائز مفهومية هى:[29]

الأولى: الركيزة الهدائية، فهو حكم يقوم على الهداية والعلم والمعرفة، فالقائمون عليه هم من ذوي الكفاءة، والخبرة، والعلم، والأمانة، والقوة. أصحاب القوة فيفعلون، والأمانة فيحفظون. ليسوا بجهلة أو سفهاء أو أغرار.

والثانية: الركيزة الصلاحية: فهو حكم ذو طبيعة صلاحية، يسعى إلى تجفيف منابع الفساد وتأسيس بنيان الصلاح.
والثالثة: الركيزة الخيرية: فهو يسعى إلى إقامة الخير بين الناس، كل الناس، ودفع الشر عنهم.
والرابعة: الركيزة النفعية: فهو حكم يحاول تحقيق النفع للناس نتيجة تطبيقه.

ب- نماذج تطبيق الحكم الرشيد فى التاريخ الإسلامى :

1- دولة المدينة بقيادة الرسول (ص) كنموذج للحكم الرشيد :

تعود بدايات تطبيق الحكم الرشيد فى العصور الإسلامية إلى بدايات ظهور الإسلام فى عصر الرسول (ص)، فبالنسبة لبيعة العقبة (الثانية بشكل خاص) تضمنت بعض القيم والواجبات الدينية التي تشكل إلى درجة كبيرة جوهرا لقانون الشريعة الذي ستسير عليه دولة المدينة التي أرسى أسسها النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما بعد، إلا أن هذه البيعة شكلت بالدرجة الأولى عقدا سياسيا واضحا حيث أنها أسست علاقة تعاقدية (علاقة أمر وطاعة) بين الرسول (صلى الله عليه وسلم) وبين مسلمي المدينة. وهذه البيعة حددت وبشكل رسمي وصريح دور الرسول (صلى الله عليه وسلم) ومركزه في دولة المدينة كقائد سياسي إلى جانب دوره كرسول هداية.

أما بالنسبة للصحيفة التي كانت بمثابة دستور لدولة المدينة، فإنها، من ناحية أولى، بينت ما هو مقبول أو مسموح وما هو مرفوض وممنوع، ومن ناحية ثانية، نظمت العلاقة بين مختلف القبائل المسلمة من مهاجرين وأنصار، وعلاقة المسلمين بغيرهم من سكان المدينة، كاليهود. وذكرت الصحيفة كل قبيلة وكل مجموعة محدِّدة حقوقها وواجباتها. ومن أهم ميزات هذه الوثيقة أنها قدمت إطاراً نظرياً واضحاً لبناء دولة تعددية ومجتمع متعدد الأديان، مؤسِّسةً بذلك مفهوم الأمة بشكل يضم غير المسلمين إلى الجماعة السياسية دون إقصاء أو تمييز. لقد بينت الوثيقة بشكل حاسم أن يهود المدينة أمة مع المؤمنين. والتسامح الديني وحرية العبادة كانت مكفولة للجميع بأوضح العبارات في هذه الوثيقة الدستورية.

وتنبع الأهمية الحقيقة لهذه الوثيقة اليوم، من ناحية توافقها مع الديمقراطية، من كونها قدمت سابقة دستورية ومرجعية ثابتة لبناء مجتمع تعددي سياسيا ودينيا. ويمكن الاستفادة منها لبناء ديمقراطية إسلامية معاصرة.

2- الحكم الرشيد فى عصر خلفاء الرسول (ص):

أجمع المسلمون على وصف كل من أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب -رضي الله عنهم- بـ"الخلفاء الراشدين". ومن العلماء من يعدون الحسن بن علي -رضي الله عنهما- خامسَ هؤلاء الخلفاء الراشدين، ومنهم من يرون أن فترة الحسن لا تعتبر عمليا لشدة قصرها، ويجعلون عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- خامسَ الخلفاء الراشدين.

فأما تسميتهم "خلفاء"، فلأنهم خلفوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في منصب الإمامة والولاية العامة على المسلمين، ثم خلف بعضُهم بعضا في ذلك. وأما وصف الخلفاء الأربعة ومن جاء مثلهم وعلى نهجهم بصفة

"الراشدين"، فالمعنى فيه واضح أتم وضوح، فخلافتهم وحكمهم قائمان على الرشد والاستقامة والهدى. فهم قد خلفوا رسولَ الله في منصبه ومنهجه.

وقد ورد هذا الوصف "الخلفاء الراشدين" في قوله عليه الصلاة والسلام: "... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ...". وفي حديث آخر قال: (إن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا.. قالها ثلاثاً). فهذا الحديث هو الأصل في إطلاق صفة "الخلفاء الراشدين".

وقد تكررت التنبيهات النبوية على أن الخلفاء والأمراء الذين سيتولون على المسلمين، منهم الصالحون ومنهم الطالحون، ومنهم الراشدون ومنهم الفاسدون، ومنهم من يستحقون الطاعة ومنهم من لا يستحقونها. فمن ذلك:

- في صحيح مسلم عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع. قالوا أفلا نقاتلهم قال: لا ما صلَّوْا".

- وفي شعب البيهقي عن سعد بن تميم رضي الله عنه قال: "قيل: يا رسول الله ما للخليفة من بعدك؟ قال: "مِثْلُ الذي لي، إذا عدل في الحكم، وقَسط في البسط، ورحم ذا الرحم، فمن فعل غير ذلك فليس مني ولست منه" (صححه الألباني، حديث رقم 1241).

فيؤخذ من هذا الحديث أن الخليفة يكون له من الطاعة والعون ومن الصلاحيات مثلُ الذي كان للنبي بصفته حاكما. فرسول الله صلى الله عليه وسلم بصفته إماما يكون له خلفاء يقومون مقامه، ويكون لهم ما كان له بهذه الصفة، على أن يتأسوا بصفاته ونهجه في الحكم، ومن ذلك: العدل في الحكم بين الناس في حقوقهم ومنازعاتهم، وإعطاء كل ذي حق حقه، والقسط في البسط، أي في بذل الأموال العامة للناس وصرفها في مصالحهم، دون تحيز أو محاباة، والاتصاف بالشفقة والرحمة وحسن المعاملة لذوي الأرحام.

والإجراءات التي اتبعها الصحابة لاختيار الخليفة وانتقال السلطة في فترة الخلافة الراشدة ذات صلة أكبر بواقعنا المعاصر، حيث أن الخلفاء رضوان الله عليهم لم يتمتعوا بسلطة دينية بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) وانقطاع وحي السماء. فسلطة الخلفاء، وغيرهم من الحكام على مر التاريخ الإسلامي، انحصرت في تفسير الوحي المحفوظ وتطبيق شرعه وقانونه. كما إن الإجراءات انتقال السلطة خلال عهد الخلفاء الراشدين أرست مبادئ سياسية هامة أصبحت فيما بعد أساسا للنظرية السياسية الإسلامية ومعيارا نموذجيا للحكم الرشيد عند أهل السنة والجماعة.

وتؤكد المصادر التاريخية أن زعماء المسلمين من مهاجرين وأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة للنقاش والتداول حول مسألة الخلافة ومن الذي سيتم ترشيحه لهذا المنصب، وحول إتمام إجراءات انتقال السلطة. والمؤكد تاريخيا أن ثمة خلاف وجدل قد نشب بين المجتمعين حول هذا الموضوع. والمؤكد أيضا، وهذا الأهم، أن النزاع قد حسم دون إراقة دماء، ولا يُعرف الفترة الزمنية التي استغرقتها هذه المداولات.

بشكل عام، هناك أربع استنتاجات تم الوصول إليها عند جمهور أهل السنة والجماعة (مع بعض الخلافات الفرعية) من هذا الحدث التاريخي الهام والحاسم في تاريخ الأمة الإسلامية:

1. إن مجرد حصول خلاف وانقسام في بداية الأمر حول مسألة الخلافة يدل على أن هذه المسألة لم تكن محسومة مسبقا من قبل النبي (صلى الله عليه وسلم)، وأن موضوع اختيار الخليفة قد ترك للأمة أو قادتها ليقرروه..
2. النقاش الذي حصل في اجتماع السقيفة كان بالأساس حول خلاف سياسي وليس ديني، فلم يرد نهائيا أن المرجعية الإسلامية، سواء القرآن أو السنة، كانت موضع خلاف أو نقاش بين الصحابة، كما أن التوافق والاقتناع تم بناءً على اجتهادات عقلية وحجج منطقية، وليس على نص ديني من القرآن أو السنة.
3. إن سعي القادة والزعماء إلى الحصول على موافقة وقبول عامة الناس من خلال البيعة العامة يدل على أن الأمة، بمجموعها بشكل عام، كانت تعتبر مصدر الشرعية السياسية لانعقاد الخلافة.
4. إن حسم مسألة الخلافة قد تم من خلال إجراءات شورى تداولية بين أهل الحل والعقد، وإجماع واسع بين المسلمين.

بناءً على ذلك، فإن أربعة مبادئ أساسية ارتكزت عليها مسألة الخلافة أصبحت فيما بعد هي المعيار النموذجي لقياس مدى شرعية انعقاد الإمامة في الفقه السياسي الإسلامي:

(1) الشورى؛ (2) الاختيار من قبل أهل الحل والعقد (3) الإجماع؛ (4) والبيعة.

وكما تفيد المصادر التاريخية المعتمدة، هذه المبادئ الأربعة، إضافة إلى تطبيق الشريعة في الحكم (وهذه لم تكن موضع خلاف في أي مرحلة من مراحل التاريخ الإسلامي) كانت أساس مشروعية الخلافة في العهد الراشدي، وبما أن هذه المعايير النموذجية لم تجتمع سوى للخلفاء الأربعة، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي (رضوان الله تعالى عليهم)، فإن أهل السنة والجماعة أطلقوا بالإجماع على هؤلاء لقب الخلفاء الراشدين تمييزا لهم عما سواهم من باقي الخلفاء الذين لم تجتمع لإمامتهم هذه المعايير النموذجية، وإن تمتعوا بالحد الأدنى من الشرعية نظرا لالتزامهم بمبدأ تطبيق الشريعة الإسلامية. قياسا على ذلك، فإن أي حكم تجتمع فيه المعايير النموذجية الأربعة التي تميزت بها الخلافة الراشدة، بالإضافة إلى الحكم بالشريعة، يكتسب صفة الشرعية والرشد.[30]

أ- الحكم الرشيد فى عصر أبى بكر الصديق (رضى الله عنه):

إن المبدأ الأساسي الذي لم يكن موضع خلاف بين الصحابة، أي تطبيق الشريعة الذي أصبح فيما بعد الحد الأدنى المطلوب لقبول شرعية الخلافة وطاعة الحاكم، كان أساس تقييد سلطة الحاكم عبر التاريخ الإسلامي الذي لم يشهد على الإطلاق حكم دكتاتوري أو دولة شمولية على غرار ما شهدناه ونشهده في هذا العصر من دكتاتوريات فردية وأنظمة علمانية شمولية، كما سنبين فيما يلي. ويظهر جليا هذا التقييد لسلطة الحاكم في أول خطاب ألقاه سيدنا أبو بكر (رضي الله عنه) في المسلمين بعد انعقاد خلافته، حيث قال: "أيها الناس، وليت عليكم ولست بخيركم، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإذا عصيت فلا طاعة لي عليكم."

وهذه الخطبة التاريخية وضعت الحجر الأساس لحدود وقيود سلطة الحاكم، وبينت بما لا يدع مجالا للشك أن خرق العقد القائم بين الحاكم والمحكوم من قبل الحاكم يلغي شرعية حكمه ويعطي الحق للأمة في عزله وإسقاط حكومته المتمردة على حكم الله وسلطان الأمة.

قد يبدو للبعض، أن هذه صورة مثالية للماضي. إلا أنه، وبغض النظر عن مدى مثالية ونموذجية تطبيق هذه المبادئ السياسية تاريخيا، فبمجرد أنها تعد مرجعية شرعية مؤصلة لملايين المسلمين اليوم، وأن الحركات الإسلامية تستلهم منها أساليب وقواعد العمل السياسي، فإنها ولا شك صالحة كأساس لبناء ديمقراطية إسلامية راشدة في الدول الإسلامية في هذا العصر.

والمراد بالديمقراطية الراشدة في هذا السياق هو كل نظام حكم تتحقق فيه جميع معايير الخلافة الراشدة ما عدا وحدة الأقطار والأمصار الإسلامية، فإذا ما تحققت وحدة الأقطار، أو كتلة كبيرة منها، عندها تسمى خلافة، فلا يمكن أن نطلق لقب خليفة المسلمين على حاكم دولة صغيرة لم تشارك في اختياره ومبايعته سوى قلة من المسلمين. أما بالنسبة للخلاف الفقهي حول عدد من تنعقد بهم الخلافة، حيث يجيز بعض الفقهاء انعقاد الإمامة أو الخلافة بعدد قليل جدا من أهل الحل والعقد، فالأرجح أن ذلك يصح عندما يكون هؤلاء المبايعين ممن ترضى بهم وباختيارهم الأمة، حتى ولو لم يتجاوز عددهم أصابع اليد الواحدة، كما يرى بعض الفقهاء. وهذا، وإن كان يصح في العصور الإسلامية الأولى، وخاصة في عهد الخلفاء الراشدين حيث وجد رجال ترتضيهم الأمة، كأهل بدر، إلا أنه من الاستحالة أن يتحقق اليوم بدون تمثيل واسع من مختلف الأقطار الإسلامية.

ب- عمر بن الخطاب رضى الله عنه كنموذج للحاكم الرشيد:

اعتمدت **أركان الحكم الرشيد فى عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) على الأسس والمقومات الآتية:**

أولا: إبعاد ذوي قرابته عن المناخ الذي قد يتيح استغلال النفوذ: أغلق عمر الباب أمام أقربائه وحرمهم الانتفاع بجلوسه علي سدة الحكم, وأدرك أن الجانب الاقتصادي قد يغري النفوس ويفتح الشهية, وعندما رأي إبلا وغنما لابنه عبدالله أنكر عليه ذلك وقال في استغراب سيقول الناس إنها إبل ابن أمير المؤمنين ووضع عائدها في بيت مال المسلمين. وأيقن عمر أن الجانب السياسي قد يحرك ضعف النفوس, فلم يسع لتوريث حكم أو تقاسم سلطة, وعندما اختار ستة من العشرة المبشرين بالجنة ليقع اختيار المسلمين علي واحد منهم في أعقاب طعنات أبي لؤلؤة المجوسي له, طرح أحد الحاضرين اقتراحا علي عمر: لماذا لايكون عبدالله ابنه ضمن هؤلاء؟ انتفض عمر قائلا: ياهذا: والله ماأردت الخير؟ يكفي أن يسأل عن أمة محمد أمام الله واحد من آل عمر.

ثانيا: حسن التصرف في موارد الدولة: حرص عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) على المال العام، ورأى أن فيه حرمة، وحرص على صيانته، ومن ذلك أنه لم يكن يرتدى سوى ثوب واحد، ولم يكن يسير فى مواكب أو زينات حتى فى يوم تسلمه مفاتيح بيت المقدس.

ثالثا: محاسبة الولاة:- لم يدع عمر الموظف العام يتصرف مع الرعية علي حسب هواه,وإنما وضع عمله تحت المراقبة وعالج القصور أولا بأول, وسدد الأخطاء علي نحو سريع حتي لايتحول التجاوز إلي قاعدة. علم أن بعض ولاته قد حقق ثراء سريعا فكتب إليه يقول بلغني أنه قد فشت لك فاشية من مال وإبل,وعهدي بك قبل ذلك ولامال لك فاكتب إلي وعجل: من أين لك هذا؟؟

رابعا: التفقد المنتظم لأحوال الرعية: أرسي عمر مبدأ رصد الواقع بنفسه والاطلاع علي أحوال الناس, وعدم الاكتفاء بتقارير الولاة والمسئولون، وتفقد أحوال الرعية ليلا وسمع الفتاة تنهي أمها عن غش اللبن فرآها درة نفيسة ورضيها زوجة لابنه، وجاء من نسلها عمر بن العزيز خامس الخلفاء الراشدين!!

خامسا: تقاسم التضحيات مع الرعية: لم يعش عمر علي هامش الأحداث, ولا قدم التوجيه عن بعد, وإنما شارك الرعية آلامها وتقاسم معها معاناتها, في عام الرمادة عاش عيشه خشنة أشد خشونه من شظف العيش الذي عايشه قبل عام الرمادة, حرم علي نفسه اللحم وقال قولته لا أذوق اللحم حتي يشبع أطفال المسلمين.

سادسا: الاستماع للآراء ووجهات النظر: حوي نموذج الحكم الرشيد عند عمر تجاوبا مع آراء الناس تعدي الشكل إلي المضمون عندما نفذ عمر ما تقول به الآراء الصائبة, واتسع نموذج الحكم الرشيد عن عمر للمرأة التي كان لها دورها الواضح حتي قال أصابت امرأة وأخطأ عمر. وتلك تقول له: اتق الله في الرعية فاعترض بعض رفقاء عمر عليها فنهرهم قائلا: ألا تعرفونها: إنها خوله بنت حكيم التي سمع الله قولها وهي تجادل رسول الله في زوجها وتشتكي إلي الله, أفلا يتوقف عمر ليسمع كلامها ؟ .. فقد كان نموذجه يري الحاكم مسئولا عن دابة في العراق تعثرت أقدامها.

ج- نماذج الحكم الرشيد فى عصور الدولة الأموية والعباسية والعثمانية:

أسس الأمويون بعد وفاة الخليفة الرابع علي بن أبي طالب نظاما وراثيا يخالف المبادئ السياسية النموذجية للحكم الإسلامي الراشد، لذلك أجمع علماء المسلمين على أن الخلافة الراشدة قد طويت منذ ذلك الحين، وعلى مر التاريخ الإسلامي، باستثناء خلافة عمر بن عبد العزيز التي حظيت بقبول واسع بين المسلمين نظرا لما حققته من عدل وشورى، فأطلق عليه الكثير من العلماء بخامس الخلفاء الراشدين.

واتبع الخلفاء العباسيون والعثمانيون نظاما مشابها لما أقامه الأمويون. وعلى الرغم من أن عنصري الوراثة والغلبة كانا السائدين في معظم مراحل التاريخ الإسلامي، إلا أن جميع الخلفاء، وغيرهم من السلاطين والأمراء، قد حكموا تحت راية الإسلام وأقروا بسيادة قانون الشريعة الإسلامية. وهكذا فإن سلطتهم قد بقيت مقيدة بالشريعة، وهذا ما جعلهم يتمتعون بالحد الأدنى من المشروعية؛ هذا الحد الذي جعله العلماء المسلمون المعيار الفاصل بين جواز وتحريم الخروج على الحكام بحد السيف.

وبما أن الحكام كانوا قد فقدوا سلطتهم الأخلاقية أمام عامة المسلمين، نظرا لمخالفتهم مبادئ الشورى والاختيار وتهميشهم لدور أهل الحل والعقد، فقد تمكن العلماء تدريجيا من السيطرة على سلطتي التشريع (أي الاجتهاد وتفسير الشريعة) والقضاء، وذلك من خلال تمكنهم من علوم الشريعة وتبحرهم بها، وتأثيرهم المعنوي الكبير على عامة المسلمين الذين اتبعوا المذاهب الفقهية المتنوعة التي أسسها أولئك الفقهاء والعلماء. وضمن ذلك السياق التاريخي والعلمي قام العلماء بوضع ضوابط وقواعد الاجتهاد؛ ما يسمى بعلم أصول الفقه، التي تبلورت مع تدوين وانتشار المذاهب الأربعة المعتمدة عند أهل السنة والجماعة: الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي.

لقد استطاع الفقهاء الكبار الذين أسسوا هذه المذاهب الأربعة الحفاظ على استقلاليتهم عن سلطة الدولة، ورفضوا الاندماج في مؤسساتها رغم ما نزل بهم من محن وسَجن وأحيانا تعذيب جسدي. بالرغم من أن تلميذ أبي حنيفة أبا يوسف قبل تولي منصب قاضي القضاة، إلا أنه بقي مستقلا عن سلطة الخليفة، حيث كان هو من يعين القضاة، كما كان يقضي بين الناس على مذهب أبي حنيفة بدون أي تدخل من الدولة التي كانت تلتزم بتنفيذ ما يحكم فيه القضاة.

بناءً على ذلك، فإن المسلمين هم أول من قام بفصل السلطات الثلاث، وبتحقيق استقلال السلطتين التشريعية والقضائية عن السلطة التنفيذية، وتكون فكرة فصل السلطات ليست، كما يزعم الكثيرون اليوم، غريبة عن الفكر والتاريخ الإسلامي. من هنا فإنه من الممكن، بل والضروري، الاستفادة من هذا المفهوم المؤصل في الفكر والتاريخ الإسلامي لبناء ديمقراطية إسلامية راشدة في المجتمعات والدول الإسلامية المعاصرة.

وعندما دخلت الخلافة العباسية في مرحلة الضعف والتمزق صعدت قوة السلاطين والأمراء، الذين أحكموا سيطرتهم حتى على بغداد لتتحول الخلافة إلى منصب رمزي، برزت الحاجة إلى بلورة نظرية سياسية تحافظ على مكانة الخلافة وأهميتها، وتنظم العلاقة بين الخليفة وبين السلاطين والأمراء المتغلبين. فكان الفقيه الشافعي "أبو الحسن الماوردي" أول من قدم نظرية سياسية متكاملة في الحكم الإسلامي في كتابه الشهير "الأحكام السلطانية والولايات الدينية"، حيث عالج الواقع السياسي الذي وصلت إليه الخلافة من ضعف وتمزق وحاول ربط الحكام المتغلبين بالخليفة من خلال إقرار الخليفة بشرعية سلطتهم، من ناحية، وبالمقابل يقدم هؤلاء الحكام الولاء النظري للخليفة حفاظا على مكانته وعلى هيبة منصبه. وضرورة "حفظ القوانين الشرعية وحراسة الأحكام الدينية" وتجنب الفتنة التي تؤدي إلى مفسدة أكبر، إضافة إلى أنه ساهم في الحفاظ على أهمية وصيانة مؤسسة الخلافة. (أبى الحسن الماوردى، د.ت)

بقية العلماء الذين جاؤوا بعد الماوردي، وخاصة الإمام الغزالي وشيخ الإسلام ابن تيمية، لم يخرجوا عن هذا الخط العام من حيث ربط طاعة الحاكم بضرورة الحفاظ على أحكام الشريعة والمصالح العامة للأمة، على الرغم من أن هذين الأخيرين كانا أكثر وضوحا في نقدهم لأمراء التغلب والسلاطين الظلمة. في كافة الأحوال، فإن جمهور العلماء اتفقوا على قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، وإن اختلفوا في تقييم الضرورة ومقدار الضرر الذي يجوز درؤه من خلال التغاضي عن فعل أو قبول ما اعتبر محظورا، فالقاعدة التي سادت هي أن طاعة الحاكم الظالم ضرورة لتجنب الفتنة والفوضى، ويرى ابن تيمية أن "ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة بدون سلطان." [31]

لقد تمكن العلماء من بناء نظرية فقهية وسياسية قيدت سلطة الحكام بقوانين الشريعة، وضحدت أي مزاعم يدعي من خلالها الحاكم تمتعه بسلطة دينية توجب على المحكومين طاعة مطلقة لا يوجهها قيد ولا يحدها شرط. إن أهم ما ساعد على إمكانية التعايش بين الحكام، من ناحية، وبين العلماء ومعهم غالبية المجتمع الذي يتأثر بفتاواهم، من ناحية ثانية، هو أن سلطة الدولة في التاريخ الإسلامي لم تكن شمولية كما هو الحال بالنسبة للدولة الحديثة التي تهيمن وتنظم معظم المجالات السياسية والعسكرية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات

المعاصرة. لقد كانت سلطة الدولة آنذاك تكاد تنحصر في المجالات العسكرية والأمنية. فبالإضافة إلى أن سلطة التشريع والقضاء كانت تحت سيطرت العلماء لدرجة كبيرة، فإن التعليم والأوقاف (وهي موارد مالية هامة) والوعظ في المساجد، بل وإلى درجة كبيرة التجارة والصناعة، كلها كانت من المجالات المستقلة التي نادرا ما تتدخل في تسييرها وتوجيهها الدولة.

عاشراً – رؤية مقترحة لتطبيق الحكم الرشيد فى الدول الإسلامية :

أ- منطلقات الرؤية المقترحة :

إن ما تشهده بلدان العالم الإسلامي اليوم من متغيرات عالمية وإقليمية ومحلية من ثورات اجتماعية وحروب وصراعات، يجعلنا فى أمس الحاجة إلى تبنى تصوراً لكيفية تطبيق الحكم الرشيد من أجل تحقيق النهوض الحضاري للدول الإسلامية، وينطلق التصور المقترح للحكم الرشيد للدول الإسلامية من المنطلقات والأسس الآتية:

1- الحكم الرشيد هو أسلوب لإدارة الدولة وتحقيق الصالح العام، ويشمل كافة مجالاتها سواء السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومن هنا فإنه لا يركز على الجانب الاقتصادي فقط على حساب باقى الجوانب بل لا بد من التوازن بينهما.

2- الحكم الرشيد هو غاية أى مجتمع إنساني، وهو مفهوم قابل للتطبيق على أرض الواقع، وليس مجرد مثاليات أو شعارات عفا عليها الزمن، وكثير من المجتمعات الإنسانية عبر العصور – بغض النظر عن الديانة أو الأصل أو العرق - نجحت فى الوصول إليه عبر تطبيق مبادئه والالتزام بها نظرياً وعملياً.

3- الإسلام يهدف إلى تطبيق الحكم الرشيد، فمنذ بداية إنشاء الدولة الإسلامية فى عصر الرسول (ص) كانت البداية هى وضع مقومات رشادة الحكم بدءً من وثيقة المدينة وغيرها من الأعمال التى هدف بها الرسول (ص) إلى التأسيس للدولة الراشدة، وتلاه فى ذلك الخلفاء الراشدون، ثم بعض الحكام والخلفاء مثل عمر ابن العزيز والذين يمثلون الحاكم الرشيد عبر التاريخ الإسلامى.

4- تبنى المنظور الإسلامى للحكم الرشيد بدلاً من المنظور الغربي، لكونه الأساس والأنسب لسياقنا وثقافتنا وخصوصيتنا.

5- مصطلح الحكم الرشيد ليس مرادفاً للحكم الديمقراطي، رغم أن بينهما وشائج وصلات، لكن الحكم الرشيد أسمى وأعلى غاية من الديمقراطية.

6- يقوم الحكم الرشيد على سيادة القانون، والشفافية، وتطبيق قواعد المحاسبية والمسائلة، والمشاركة، والصالح العام، وغايته الكبرى إيجاد صيغة للحكم وإدارة الدولة بها يحقق العدل والصالح العام فى الدولة.

فالسيادة للقانون، ودين الله هو مصدر القوانين، وقيم المجتمع العليا هي المرجع الإطاري للقانون". ورسول الله صلى الله عليه وسلم أعلن هذا المبدأ: "إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها".

فالمبدأ يسري على الجميع، لا محاباة لقريب أو مجافاة لبعيد.قال تعالى: "كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين..."، فجعل الله القيام بالعدل شهادة لله. إنها حضارة وقيم تعلن عن نفسها، وتؤسس لحكم رشيد، لا علو فيه ولا استكبار. وأمر رسوله "وأن احكم بينهم بما أنزل الله"، "ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون". فدين الله هو السيد على الحاكم والمحكوم، ويسري حتى على الحاكم نفسه.

وقال أبو بكر: "أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم"، فهو يجعل المرجعية الشرعية (القانون الإلهي) سيدة عليه وعلى الرعية، فتنتقض سيادته حين يتجاوز هذا الإطار. وعمر يطبق هذا المبدأ مع واليه على مصر، وينتصف لقبطي منه: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً"...الخ.

فالقانون هو الذي يسود الناس جميعا، ولا أحد منهم فوق القانون، الأفراد والمؤسسات الحكومية والخاصة والمنظمات كلها تخضع لسيادة القانون، ويسري عليهم جميعا، لا فرق بين غني أو فقير، قريب أو بعيد، مواطن أو أجنبي، مسئول أو غير مسئول... لا استثناءات ولا مجاملات، لا تهاون ولا تراخي، لا مراعاة لمكانة أو قرابة.

7- الإيمان بأن **السلطة حق للناس جميعا** ، وليست ممنوحة لشخص أو سلالة أو طائفة أو جماعة. فالله هو الحاكم، والناس خلفاؤه، والرئيس إنما هو نائب عن الناس، يولونه ويعزلونه.

8- إن عقد السلطة في نظام الحكم الرشيد، يقوم على ثلاثة مبادئ، الأول: للناس الحق في اختيار من يمثل سلطاتهم، من ذوي الأهلية، والثاني: السلطات مقيدة مشتركة، والثالث: السلطة أمانة محفوظة. ويشير المبدأ الأول إلى إنشاء عقد السلطة، والثاني إلى ممارستها، والثالث إلى إنهائها. فالسلطة أمانة محفوظة" وعليه فإن :

- للشعب أن يسحب السلطة الممنوحة للحاكم أو لممثلي السلطات الذين اختارهم، متى رأى أنهم قصروا في أداء أعمالهم تقصيرا مخلا بحقه، وكما أن المجلس الرقابي رقيب على السلطات الأخرى، فإن الحاكم أيضاً رقيب على المجلس الرقابي، وهذا يمثل توازنا في سلطة الرقابة نفسها، فلا يستطيع أحدهما أن يحل سلطة الآخر، بل لا بد من الاحتكام إلى الشعب، والشعب هو الفيصل النهائي في ذلك.
- إقرارا لمبدأ العقد المؤقت للسلطة، ولحق الشعب في تداول السلطة، فإن العقد ينتهي بالمدة التي يحددها الدستور، سواء للسلطة التنفيذية أو التقنينية أو الرقابية. ويتم إنشاء عقد جديد لمواطنين آخرين، بحسب ما ينظمه الدستور.

ب- متطلبات تطبيق الحكم الرشيد فى البلاد الإسلامية:

إن الحكم الراشد الذي يقترب من نموذج الخلافة الراشدة، هو ذروة سنام الفكر السياسي الإسلامي، وثمرة بناء راشد يبدأ من الفرد الراشد الذي يوازن بين حاجات الروح ومتطلبات التراب، ثم الأسرة الراشدة التي تطير بجناحي الذَّكر والأنثى، ثم المجتمع الراشد الذي ينهل من السماء وهو يعمر الأرض ويستهدف فردوس الآخرة وهو يُفَرْدِسُ الدنيا فيستمد الهداية من النقل ويستحث العقل على العمل، يدرك أنه خليفة الله في أرضه فيكون واعيًا بتعاليم الاستخلاف حاضرًا حيث أمر، غائبًا حيث نهى.

والوصول إلى هذا المجتمع ما يزال بحاجة إلى بذل المزيد من الجهود الضخمة وإن كان الركب يسير، وإنّ اشتداد المؤامرات الداخلية والخارجية يؤكد أن قافلة الأمة تسير في الاتجاه الصحيح، حيث يحاول الأعداء عرقلة المسيرة برمي أحجار العثرة وتفجير قنابل الفتنة الموقوتة التي زرعوها لمثل هذه الظروف، ويريد الله أن يمحص النفوس وينقي الصفوف بهذه الزلزلة حتى لا تبقى إلا الأرقام الصحيحة التي تتحمل أعباء الحكم الوطني الراشد، توطئةً لإعادة الأمة الراشدة إلى مكانتها المستحقة كخير أمة أخرجت للناس.

فهناك مجموعة من المتطلبات التى يجب توافرها ، لكى تستطيع الدول الإسلامية التحول إلى نظم الحكم الرشيد وهى:

1- العناية بالنظم التعليمية فى الدول الإسلامية، وتحديث المناهج والمقررات الدراسية، وتطوير برامج إعداد المعلم لأن الحكم الرشيد يحتاج إلى المواطن الواعى بحقوقه وواجباته ومسئولياته تجاه وطنه وبلده.
2- إعداد الخطط لنشر الوعى بنظم الحكم وأساليبه وأهمية الحكم الرشيد، وتطبيقه فى الدول الإسلامية وخصوصاً فى العصر الحالي، والفرق بين الحكم الرشيد من المنظور الغربى والمنظور الإسلامى.
3- التوعية الإعلامية من خلال وسائل الإعلام المختلفة بنماذج الحكم الرشيد الممثلة فى دولة المدينة المنورة، وعصور الخلافة الإسلامية الزاهرة، ومآثرها وما حققته من إنجازات وإسهامات باقية حتى يومنا الحالى أدت إلى النهوض الحضارى بالدولة الإسلامية فى تلك الفترات التاريخية.
4- الإيمان بأن الحكم الرشيد هو غاية الإسلام، وغاية أى دين سماوى نشر العدل فى الأرض وتحقيق صالح البشرية، فلا يوجد تعارض بينهما، ولا يوجد تعارض بين الدين ونظم الحكم، فالدين يحدد الغايات والأهداف والخطوط العامة، أما الإجراءات والأساليب فتترك فيها الحرية للبشر بما يتعارض مع التوجهات والخطوط العامة، فالإسلام لم يحدد أسلوباً بعينه لانتقال الحكم وتعيين الحكام، لكن وضع مبادئ عامة وقواعد، كما حدث فى تولية الخلفاء الراشدين الخلافة.
5- تطوير السياسات والقوانين بما يدعم التحول نحو آليات الحكم الرشيد فى الدول الإسلامية، والتأكيد من تطبيق القوانين على الجميع بلا استثناء، وتحقيق الشفافية والنزاهة، والحرص على تحقيق الصالح العام وليس صالح فئة بعينها، والتأكد من سيادة القانون.
6- إيجاد حالة من الحوار المجتمعي الهادف بين مختلف طبقات المجتمع وطوائفه حول الحكم الرشيد، وأهمية التحول نحوه، والاستماع لآراء كافة الطوائف والطبقات.

ج- آليات تطبيق الحكم الرشيد:

1- تطبيق الرقابة والمساءلة الحقيقية والفاعلة فى إدارة الدولة ومؤسساتها، وتعزيز آلياتها وأجهزتها المختلفة:

فلسريان سيادة القانون في المجتمع ثلاث ضمانات: الأول: سلطة الشعب ومبدأ فصلها واستقلال بعضها عن بعض، وحماية هذا الاستقلال بالدستور. والثاني: الإيمان برقابة الله، وبمحاسبته، ومن ثم تنشأ رقابة ذاتية عند كل فرد، فيكون قانونا على نفسه، وهذا الضمان هو أساس الحسبة في الإسلام، حيث يدفعه هذا القانون الذاتي

إلى الشعور بمسؤوليته تجاه فعل الخير وكف الشر، ولو تعرض للأذى. وفي التاريخ نماذج رائعة لذلك. والثالث: أن تقوم الدولة بأداء واجباتها دون تقصير أو تسويف، فالناس لا بد أن يلمسوا التغيير بأيديهم، ويروه بأعينهم، وتحقق الحكومة تطلعاتهم نحو الأمن والاستقرار والازدهار. وعندئذ يكون للقانون لغة محترمة، لا يرفع أحد صوته فوق صوت القانون، ولا يتجاوز خطوطه.

وما نشهده في كثير من دول العالم العربي والإسلامي اليوم، من استشراء للفساد في شتى المجالات لا شك أنه معاكس تماماً للحكم الرشيد، ونظمه، ويقف معوقاً في سبيل تحقيقه.

2- إتاحة الحرية في الاختيار للناس لمن يمثل سلطاتهم، من ذوي الأهلية عبر الآليات المختلفة سواء عبر الشورى أو الانتخاب بما يحقق الصالح العام : يقرر هذا المبدأ مجموعة من الأسس، تتعلق باختيار أولي الأمر (وهم: الحاكم وممثلو السلطات)، وهي:

أ. الحاكم شخص -حقيقي أو اعتباري (حزب مثلا) -من آحاد الأمة، لم يتميز بلون أو دم أو عرق أو انتماء طائفي، أو إقليمي، بل الدولة كلها إقليم واحد. وأن يكون مواطنا متمتعا بحقوق المواطنة كاملة، دون أن تكون عليه سوابق جنائية. والحاكم الراشد له ثلاث صفات: القوة والأمانة والرحمة. فهو قوي والقوي تشير إلى كفاءته وامتلاكه رؤية إستراتيجية، وبتلك القوة يقيم الحقوق، ويساوي بين الناس، ويحقق العدل السياسي والاستقرار المجتمعي، ويوطد الأمن، ويحمي الوطن، ويوفر المناخ الصحي لنمو الاستثمارات، ونشوء فرص العمل. وهو أمين يتحمل المسؤولية الملقاة على عاتقه، ويجتهد في أن يقود البلد بأفضل الكفاءات وأحسن السياسات، وهو أمين لا يحيد عن الشفافية والنزاهة. وهو رحيم بشعبه، يرعاهم كما يرعى الأب أبناءه، لا يشق عليهم لا في معاشهم، ولا في سبل حياتهم، يرفق برعيته، ولا يرهقهم بقوانين وإجراءات، ولا ينهب أموالهم، بل يجتهد في تنميتها، ويسعى في إغناء الناس وإسعادهم وراحتهم، وقضاء حوائجهم، وحسن معاملتهم، وكما في الحديث: "خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم".

قد يكون الحاكم شخصا اعتباريا، يتمثل في حزب يمارس الحكم، وخصوصا في الأنظمة البرلمانية، فالشعب يختار الحزب الذي يريده أن يحكمه، وفق برنامج واضح.

ب. ممارسة السلطة هي حق للشعب، فهو الذى يختار الحاكم (الذي يمارس السلطة التنفيذية)، وكذلك يختار ممثلي الشعب الذين يمارسون السلطات: التقنينية والرقابية والقضائية.

ج. التنافس الحر النزيه، مقوم أساس من مقومات الاختيار. ولا بد من حماية المناخ الحر والآمن لهذا التنافس.

د. الاختيار حق للناس جميعا، وليس مقصورا على طائفة أو مؤسسة، تحت مسمى أهل الحل والعقد، أو النخبة السياسية، أو غير ذلك... ولهؤلاء أن يحاوروا الناس وأن يتنافسوا في إقناعهم. وينظم الناس طرق الاختيار المناسبة، وتمثل ورقة الاقتراع اليوم ما كانت تمثله يد المبايعين قديما. وباختيار أغلبية الناس للحاكم، يكتسب الحاكم شرعية ممارسة الحكم.

هـ اختيار الناس للحاكم – مثله مثل اختيار ممثلي السلطات الأخرى – لا يكتسب صفة التأبيد، بل لا بد من توقيت ذلك بوقت معلوم؛ حتى لا يقع الحاكم في مستنقع الاستبداد، أو في مثلث الركود، وحتى تتاح الفرصة لأن يقود البلد آخرون، فتكون السلطة دولة بين الناس، وحتى تظل الكفاءات في تطوير مستمر لقدراتها ومؤهلاتها، فتعود ثمرة ذلك لمصلحة الشعب، والماء كلما ركد أسن، وكلما جرى أحيا الموات.

3- تقييد سلطة الحكم بقيود محددة:

للحاكم على شعبه حق الطاعة وتنفيذ قراراته، فكما نطالب الحاكم باحترام حق الشعب، ولا بد للشعب أن يلتزم بالمثل باحترام حق الحاكم، وما ثمة فائدة من وجود حاكم لا تمضي قراراته، ولا تنفذ إرادته. كما أن معارضة الحاكم والرقابة عليه لا تعني استخدام الاعتراض لأجل الاعتراض لكل قرار يتخذه الحاكم، بل لا بد من الموضوعية والحيادية في النقد، واحترام حقوق ممثلي الشعب في سلطاتهم المختلفة، والرضا بإرادة الشعب كما تعبر عنه أغلبيته. قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه: "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب أو كره، ما لم يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة". ومن حقه تأييده، ونصرته، ومعاونته، وتقديره، واحترامه.

وتقييد سلطات الحكم يؤدي إلى الحيلولة دون وقوع الاستبداد، وتقويم أداء الحاكم، وتنظيم ممارسة الحكم. فكل سلطة تقيد وتوازن السلطات الأخرى. وتقيد سلطة الحاكم بثلاثة قيود، الأول: فصل السلطات فالحاكم هو رئيس السلطة التنفيذية، ولا سلطان له على غيرها من السلطات. ونظام الحكم الرشيد لديه أربع سلطات، وليس ثلاث، وهي: السلطة التنفيذية، والقضائية، والتقنينية، والرقابية. ، والثاني: رقابة الشعب، فالشعب يراقب أداء الحاكم الذي اختاره، ويساءله، ويقومه. كما يراقب أداء السلطتين التقنينية والقضائية (عبر المؤسسة الرقابية)، والثالث: التشاور مع الشعب (عبر مؤسسة الشورى فالحاكم ملزم بأن يشاور الشعب الذي اختاره، ويشاركه في اتخاذ قراراته، وخصوصا في القرارات السيادية. وعلى الشعب أن يختار من يمثله في مجلس الشورى، وعلى ممثلي سلطة الشعب احترام الحق العام للشعب. فالشعب هو صاحب السلطة، ومن اختارهم لشغلها إنما هم نواب عنه، وعليهم أن يحترموا حقه العام، وألا يستغلوا مراكزهم في التعدي على هذا الحق.).

4- دعم جهات الدولة والشعب لقنوات وآليات المعارضة الرشيدة التي لم توفق في الوصول إلى الحكم بحيث تستطيع المعارضة أن تمارس نقدها البناء؛ بهدف التوعية الشعبية، وتقويم الحاكم، وكذلك الإعلام المستقل، وكذلك هيئات العلماء، والنقابات العمالية، والمنظمات الحقوقية، والجمعيات العلمية، والهيئات المكملة المستقلة (هيئة الوقف، وتطوير التعليم...الخ).

الاحالات و الهوامش:

1 - Hitt, A.; Duane, Ireland R. and Hokinson, Robert E. (2003), **Strategic Management: Competitiveness and Globalization**, USA: Thomson, South–Western, 5th edition .

2 - Alter, Rolf (2003), **Public Governance For Investment Public Governance and Territorial Development**, OECD Press, Paris.

3- العبد، جورج ، عوامل وآثار النمو الإقتصادي والتنمية في الفساد ولحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2004.

4- عبد الفتاح، سيف الدين ، "لحكم الصالح الرشيدمن منظور إسلامي" مجلة المسلم المعاصر، العدد (139)، 2011 ، **ص ص** 9-11.

5- المرجع السابق، ص 13.

6- المرجع السابق، ص 50 .

7- محمد، غربي ،الديمقراطية والحكم الرشيد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، إبريل 2011، ص ص 366- 381.

8 - Transparency Intrnational Organization (2017), CORRUPTION PERCEPTIONS INDEX 2016, http://www.transparency.org/, 4/3/2017

9- الشطى، إسماعيل ، الإسلاميون وحكم الدولة لحديثة ، مكتبة آفاق، الكويت. 2013 .

10- الأصفهاني، الراغب(د.ت). المفردات في غريب القرآن، تحقيق محمد الكيلاني، بيروت– لبنان، دار المعرفة.

11- الأزهري ،تهذيب اللغة. 114/4، **القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة**. 1964 .

12- كامل، عبد العزيز مصطفى ، الحكم والتحاكم في خطاب الوحي، دار طيبة للنشر والتوزيع. 2011.

13- الأخضر عزى، غالم جلطي ،الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات، مجلة العلوم الانسانية، العدد 27 . 2006.

14- ابن منظور، لسان العرب ، ط3، **ج** ٣، **بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي**. 1993.

15- المرجع السابق، ص 389.

16- الدومي، محمد محمود محمد ،آيات الرشد فى القرآن الكريم: دراسة موضوعية، المجلة الأردنية فى الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع، العدد (4)، 2008 ، **ص ص** 117- 132.

17 - المرجع السابق، ص 118.

18 - عبد الفتاح، سيف الدين ،الحكم الصالح الرشيد من منظور إسلامي، مجلة المسلم المعاصر، العدد (139)، 2011 ، **ص ص** 9-58.

19 - جواد الحمد ( ). الحكم الرشيد، صحيفة العرب اليوم، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان. 2012.

20 - The World Bank, (2007), A Decade of Mesuring The Quality of Governance», Governance Matters 2007, Worldwide Governance Indicators 1996–2006, world bank institute, Development Research Group, Washington,P.2

21 - برنامج الإنمائي للأمم المتحدة ، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة ، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 1997، ص 34.

22 – Avellaneda, Sebastian Dellepiane (2006), Good Governance, Institutions and Economic Development: Beyond the Conventional Wisdom, Paper Presented at the Forum de Recerca, Departament de Ciencies Politiques i Socials, Universitat Pompeu Fabra, Barcelona, 3 de Mayo.

23 - U.N. (2016). Global Issues, Retreived, 13/4/2016 .http://www.un.org/ar/globalissues/governance/U.N

24 – برنامج الإنمائي للأمم المتحدة. إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة ، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك،1997 ، **ص** 34.

25 -انظر:

- **الأخضر عزى، غالم جلطي ،الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات مجلة العلوم الانسانية، 2006، العدد** 27 .

- برنامج الإنمائي للأمم المتحدة ، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة ، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك،1997، ص 34.
- جمعة ، سلوى شعراوي. إدارةشئون الدولة وللمجتمع، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة. 2001 .

26 – Kaufmann, D., Kraay, A., and Mastruzzi, M.(2008), Governance Matters VII; Governance Indicators for 1996 – 2007; World Bank.

27 – عبد القادر، يختار وعبد القادر، عبد الرحمان. دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية: حالة الدول العربية، ورقة بحثية مقدمة في إطار "المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي"، تحت عنوان: "النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي"، من 19 إلى 21 ديسمبر 2011، الدوحة، دولة قطر.

28 - U.N. (2016). Global Issues, Retreived, 13/4/2016 .http://www.un.org/ar/globalissues/governance/U.N

29 – الدومي، محمد محمود محمد ،آيات الرشد فى القرآن الكريم : دراسة موضوعية، للجلة الأردنية فى الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع، العدد (4)، 2008 ص ص 117- 132.

30 - القطان، مناع ، التشريع والفقه في الإسلام (تاريخاً ومنهجاً) . ط 5. مكتبة وهبة، القاهرة 2001 .

31 - (ابن تيمية، د.ت، 137) ابن تيمية (1429 هـ)، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، جدة، مجمع الفقه الإسلامي.